



وزارة السياحة والآثار
Ministry of Tourism & Antiquities

رئيس الادارة المركزية لشركات السياحة

الضوابط والإجراءات
المنظمة للحج السياحي وحج الفرادى
لموسم ١٤٤٦ هـ

مُحتويات

الضوابط والقواعد المنظمة للحج السياحي

أولاً: الضوابط العامة.

ثانياً : جدول توقيتات آلية تنفيذ نظام القرعة الإلكترونية .

ثالثاً : الإجراءات والشروط الخاصة بالتنفيذ.

رابعاً : الضوابط الخاصة بالسكن والآلية الخاصة بتسجيل المشرفين.

خامساً: الشروط الخاصة بالمشرف.

سادساً: حالات الاستبدال والاعتذار عن السفر بعد ظهور النتيجة.

سابعاً: ضوابط إجرائية خاصة (بالبوابة المصرية الموحدة للحج).

ثامناً: ضوابط إجرائية خاصة بالموقع الإلكتروني للإدارة المركزية لشركات السياحة.

تاسعاً : الشروط والإجراءات الخاصة بحج الأفراد والهيئات .

عاشراً : الشروط والإجراءات الخاصة بالحج البرى .

مقدمة ...

في ضوء صدور القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إصدار قانون تنظيم الحج وإنشاء البوابة المصرية الموحدة للحج ، وانطلاقاً من حرص وزارة السياحة والآثار واللجنة العليا للعمرة والحج على تلبية مطالب المواطنين الراغبين في تأدية فريضة الحج وتذليل كافة السبل لهم من خلال توفير عدة مستويات من برامج الحج السياحي تتميز جميعها بالجودة وتوافر الخدمات المقدمة لهم وتحافظ على مفهوم الحج السياحي وتختلف فيما بينها في الأسعار بحسب مستوى كل منها؛ على نحو يتناسب مع مختلف الشرائح الاقتصادية لجميع المواطنين الراغبين في أداء فريضة الحج .

ومن ثم فإننا لا نألو جهداً ولا ندخر سعيًا، بما نملكه من مقومات وخبرات تم اكتسابها خلال المواسم السابقة، في النهوض بتطوير منظومة الحج السياحي المتميز من حيث تنوع مستوياته، وذلك كله بالتنسيق الكامل مع كافة الجهات المعنية وغيرها من الجهات ذات الصلة داخل البلاد وخارجها وبمشاركة غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة؛ إلى أن أصبح وبحق النموذج المصري في إدارة منظومة الحج السياحي مثالاً يُحتذى به وتسعى إليه جاهدة العديد من الدول الإسلامية لمحاكاته وتطبيقه، ونأمل بعون الله تعالى وبفضل جهود المخلصين على خدمة حجاج بيت الله الحرام المضي قُدماً نحو النهوض لأعلى درجات التميز والإرتقاء بمنظومة الحج السياحي .

ونسأل الله التوفيق والسداد إنه نعم المولى ونعم النصير، ، ،

أولاً: الضوابط العامة:

- ١- تلتزم الشركات السياحية بكافة مواد وأحكام قانون تنظيم الحج وإنشاء البوابة المصرية الموحدة للحج الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢، والقانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٧ بشأن تنظيم الشركات السياحية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- ٢- تلتزم الشركات السياحية بكافة التعليمات والضوابط والتعميمات الصادرة بأي من الوسائل المتاحة عن كل من وزارة السياحة والآثار المصرية ووزارة الحج السعودية، وكذا الالتزام بتوعية جميع الحجاج بالتعليمات الصادرة بشأن موسم الحج والتي يتم إخطارهم بها.
- ٣- تلتزم الشركات السياحية بكافة الضوابط والإشترطات والإجراءات الصحية الصادرة عن وزارة الصحة والسكان المصرية ووزارة الصحة السعودية.
- ٤- تلتزم الشركات السياحية بكافة التعليمات المنظمة والقواعد الخاصة بالمسار الإلكتروني الموحد وكذا التعليمات والتوقيتات الخاصة بتفويج الحجاج.
- ٥- تلتزم الشركات السياحية بكافة التعليمات الصادرة من مكتب شؤون حجاج جمهورية مصر العربية بشأن تنظيم الحج السياحي والفرادى والهيئات، وعدم التعامل مع الجهات غير الرسمية للحصول على تأشيرة الحج.
- ٦- تلتزم الشركات السياحية بكافة التعليمات والضوابط الواردة بمحضر أسس وترتيبات شؤون الحج بين الجانبين المصري والسعودي لموسم ١٤٤٦ هـ، فضلاً عن كافة التعميمات الواردة من الجانب السعودي بشأن القواعد المحددة لتنظيم رحلات الحج من خارج المملكة العربية السعودية.
- ٧- تلتزم غرفه شركات ووكالات السفر والسياحة بتكوين التضامانات فيما بين الشركات السياحية تمهيداً لإدراجها على المسار الإلكتروني على ألا يقل عدد الحجاج بالمجموعة الواحدة عن ٥٠٠ حاج وذلك وفقاً للضوابط الواردة من السلطات السعودية، والمستجدات التي قد تطرأ في هذا الشأن.
- ٨- تلتزم الشركات السياحية بتوعية جميع الحجاج بضرورة إلتزامهم بالأحكام الواردة بقانون مكافحة غسل الأموال ولائحته التنفيذية فيما يتعلق بضرورة الإفصاح عن المبالغ أو الأدوات القابلة للتداول أو المعادن الثمينة أو الأحجار الكريمة، وفيما لا يتجاوز قيمته عشرة آلاف دولار أمريكي أو ما يعادلها.
- ٩- تلتزم الشركات السياحية بتوعية جميع الحجاج بضرورة إلتزامهم بكافة التعليمات المنظمة لشؤون الحج والتي تمنع الأعمال الدعائية وتوزيع المنشورات وإقامة التجمعات والندوات والاجتماعات والمسيرات ذات الأهداف السياسية ورفع الأعلام والشعارات واللافتات، وتجنب جميع الأعمال التي تصرف عن العبادة وأداء النسك، وعدم إستغلال الحج لأغراض سياسية أو العبث بأمن الحجيج أو إثارة النعرات الطائفية أو ممارسة الطقوس المذهبية أو جلب المحظورات والمخدرات.
- ١٠- تلتزم الشركات السياحية بتوعية الحجاج بتعليمات السلطات السعودية بعدم التصوير داخل الحرمين الشريفين بأي وسيلة من وسائل التصوير.
- ١١- يسمح للشركات السياحية بتنظيم رحلات حج ١٤٤٦ هـ شريطة عدم وجود أي مواقف قانونية خاصة بالشركة لدى أي من الإدارات التابعة للإدارة المركزية لشركات السياحة أو تم مجازاتها بقرار وزاري يحول دون تنفيذها لرحلات حج هذا العام.
- ١٢- يُسمح للشركة بتسجيل الإرتباط العائلي، وبحد أقصى خمسة أفراد لكل إرتباط، وتُطبق ضوابط الإعتذار والإستبدال على هذا الإرتباط عند الوفاة أو تقييد الحرية، ويتم الإستبدال لباقي الإرتباط حال وجود مانع شرعي أو قانوني فقط يمنع سفرهم وذلك بعد العرض علي اللجنة الفنية المنبثقة عن اللجنة العليا للحج والعمرة.

- ١٣- الحد الأدنى للإقامة بالمدينة المنورة لمستويات البري والإقتصادي هي ثلاث ليالي ، وبالنسبة لمستويات الخمس نجوم ومجر الكبش فإنها تخضع للعقد المبرم بين الشركة والحاج وبحد أدني ليلة واحدة.
- ١٤- مستويات البرامج ووسيلة السفر نهائية ، ولا يسمح بتغييرها لأي سبب مع إلتزام الشركة بالمستوى الذي تم الإتفاق عليه ، باستثناء ما سوف يرد تفصيله في البند ثالثاً من هذه الضوابط.
- ١٥- يُسمح للشركات السياحية بتنفيذ مستوى واحد فقط إما خمس نجوم أو اقتصادي (طيران) أو البري.
- ١٦- في حالة رغبة الشركة في تعديل البرنامج داخل ذات المستوى يكون للأعلى فقط وبذات السعر المتفق عليه مع الحاج دون تحصيل أي مبالغ مالية إضافية.
- ١٧- لا يُسمح بتقديم خدمات إضافية إلا لبرنامج الخمس نجوم (أ)، والذي يتم تنفيذه وفقاً لعقد يُبرم بين الشركة والحاج موضحاً به الخدمة الإضافية ، وسعرها ، وتُخطر به الوزارة ، وفي حالة تقدم الحاج بشكوى تتولى الوزارة تقييم أسعار هذه الخدمة .
- ١٨- العلاقة بين الشركة والحاج تعاقدية ويلتزم كلا الطرفين بما تم الإتفاق عليه.
- ١٩- المواعيد المحددة لإجراء القرعة نهائية ولن يتم تمديدها لأي سبب من الأسباب ، ولا تُقبل أي أعذار عن التخلف عن التقدم بالطلبات في المواعيد المحددة ، ويُعتبر تخلف الشركة عن تقديم طلب تنظيم الحج بمثابة تنازل منها عن تنظيمه هذا الموسم.
- ٢٠- حال تقدم أحد المواطنين قبل بدء فعاليات الحج بشكوى للوزارة بشأن قيام الشركة بإختيار مواطن يليه بقائمة الإنتظار ، فيتم تصعيده بدلاً منه عقب التحقق من ذلك وإتخاذ الإجراءات القانونية ضد الشركة ، وحال تقدم المتضرر بذلك عقب إنتهاء موسم الحج يتم إتخاذ كافة الإجراءات القانونية حيال الشركة .
- ٢١- تلتزم الشركات السياحية بتحرير إيصال للحاج موضحاً به قيمة ومستوى البرنامج المتعاقد عليه ، وتسليم أصل هذا الإيصال إلى الحاج والإحتفاظ بصورة كربونية منه لتقديمها للوزارة عند طلبها ، وفي حالة مخالفة هذا الإلتزام تعتبر أقوال الحاج وما يقدمه من مستندات في هذا الشأن قرينة قانونية مفترضة لا تقبل إثبات العكس وذلك في مواجهة الشركة السياحية.
- ٢٢- تلتزم الشركات السياحية بعدم تحصيل مبالغ نقدية من المواطنين المتقدمين للحج السياحي دون إدراجهم على البوابة الموحدة للحج أو مبالغ تزيد على ما هو ثابت بالبرنامج المقدم منها للوزارة أو بالعقد المبرم مع الحاج ، كما تلتزم بعدم إستحداث أية برامج تخالف ما سبق ذكره ، وحال المخالفة يتم مجازاتها قانوناً.
- ٢٣- تلتزم الشركات السياحية بعدم توجيه الحجاج إلى موانئ السفر قبل ميعاد الرحلة بـ ٦ ساعات على الأكثر.
- ٢٤- حال صدور تأشيرات المعاينة لمندوبي الشركات السياحية لإجراء معاينات السكن وتوثيق العقود؛ يجب الإلتزام بالعودة بعد إنتهاء المعاينة وعدم التخلف للحج ، ولا يتم المراجعة النهائية ملف الشركة إلا بعد تقديم جواز سفر مندوبها للتأكد من عودته إلى البلاد.
- ٢٥- تلتزم الشركات السياحية بالتعليمات والتوقيعات والمسارات الخاصة بتفويج الحجاج إلي مشعر عرفة والنفرة إلي المزدلفة وجسر الجمرات وإخطار الوزارة بها ، وحال مخالفة ذلك يتم مجازاة الشركة قانوناً.
- ٢٦- تلتزم الشركات السياحية بالآلية المتفق عليها ما بين الوزارة وغرفة شركات ووكالات السفر والسياحة والآتي تفصيلها فيما بعد بشأن سداد مبلغ جدية الحجز ، على أن تقوم غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة بتوجيه البنك المعنى بذلك بصرف مبلغ جدية الحجز في غضون شهر عقب إجراء القرعة الإلكترونية ، وفقاً للقواعد المقررة في هذا الشأن.
- ٢٧- تلتزم الشركات السياحية بالتصعيد طبقاً للترتيب الوارد بقوائم الإنتظار المعلنة على البوابة الموحدة للحج إذا خلا مكان أحد الفائزين بالقرعة الأساسية بحسب الأحوال الخاصة بسياسة الإستبدال.

- ٢٨- تلتزم الشركات السياحية بلصق إستيكر على الغلاف الخارجي لجواز السفر مدون عليه إسم الشركة وبيانات الحاج ومستوى الرحلة ، كما تلتزم الشركات بطباعة الكود التعريفي الصادر لكل حاج من البوابة الموحدة للحج ووضعه على جواز السفر في مكان ظاهر يمكن قراءته آلياً ، وفي حالة نزع أو إتلافه أو فقد الكود التعريفي يتحمل الحاج قيمة إعادة طباعته .
- ٢٩- تلتزم الشركات السياحية بإدراج البيانات الخاصة بالإستعداد المسبق على المسار الإلكتروني للحج ، وحال إخلال الشركة بهذا الإلتزام يتم مجازاة الشركة قانوناً .
- ٣٠- يُشترط فيمن يتقدم لأداء فريضة الحج الآتي :-
- ألا يقل عمره عن ٢٥ عاماً ميلادية " سيدات - رجال " بالنسبة لمقدم الطلّف بمفرده ويعتمد في تحديد شرط السن تاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩ الموافق ٢٠ شعبان ١٤٤٦ هـ .
- بالنسبة لعمر المرافق لمقدم الطلب يبدأ من سن ١٢ عام فأكثر ومن الأقارب حتى الدرجة الرابعة ويُشترط تقديم مستند صلة القرابة .
- ألا تقل صلاحية جواز السفر عن عام من تاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩ م .
- أن يرفق بالجواز صورة من شهادة التحصين QR CODE الخاصة بالتطعيم ضد فيروس كورونا وشهادة الإنفلونزا الموسمية المحدثة لموسم ٢٠٢٤م/٢٠٢٥م للذين تزيد أعمارهم عن ٦٥ عام مواليد ١٩٦٠/٢/١٨ وما قبلها، وأي تطعيمات أخرى تقررها وزارة الصحة والسكان المصرية أو الجانب السعودي .
- بطاقة رقم قومي سارية .
- ٣١- السماح بسفر السيدات لأداء فريضة الحج اعتباراً من ٢٥ عام في تاريخ ٢٠٢٥/٢/١٩ دون التقيّد بشرط المحرم .
- ٣٢- تلتزم الشركات السياحية بالتنبيه على الحجاج الفائزين بعدم إستخراج جواز سفر آخر عقب إستخراج التأشيرة إلا بعد مراجعة الوزارة نظراً لإرتباط التأشيرة بجواز السفر .
- ٣٣- تلتزم الشركات السياحية بإضافة رقم الهاتف الخاص بالمواطنين الراغبين في خوض القرعة الإلكترونية وذلك أثناء فترة تقديم طلبات المتقدمين للحج السياحي علي موقع البوابة المصرية الموحدة للحج ، وكذا إدراج الرقم السعودي للمشرف المرافق للحجاج أثناء التنفيذ الفعلي لبرامج الحج علي موقع الإدارة المركزية لشركات السياحة .
- ٣٤- تلتزم الشركات السياحية بالتأكد من المتقدم للحج السياحي بأنه لم يسبق له التقدم لأي من الجهات الأخرى المنظمة للحج هذا العام .
- ٣٥- لا يجوز لشركة السياحة تغيير أو تعديل مواقع الحجاج بالمساعر المقدسة لكافة المستويات .
- ٣٦- تلتزم شركة السياحة المتعاقدة مع نقابة أو هيئة أو شركة أو أي كيان إعتباري لتسجيل منسوبيها بقرعه الحج السياحي ، إعتقاد العقد المبرم بين الشركة والجهة من الوزارة، وحال مخالفة ذلك يتم مجازاة الشركة قانوناً، علي أن تلتزم بأن يكون السعر المتعاقد عليه مع الجهة نفس سعر برنامج الحج لنفس المستوي لباقي حجاج رأس التضامن .
- ٣٧- يقتصر إدراج البيانات الخاصة بالحجاج وإصدار التأشيرات على المنصة الخاصة بوزارة الحج والعمرة السعودية (نُسك) على وزارة السياحة والآثار .
- ٣٨- تلتزم الشركات السياحية بإنهاء إجراءات حجاجها على البوابة المصرية الموحدة للحج والموقع الإلكتروني الخاص بخدمات الإدارة المركزية لشركات السياحة .

ثانياً: جدول توقيتات آلية تنفيذ نظام القرعة الإلكترونية:

| م | البيان | التوقيتات | |
|----|---|---|---|
| | | من | إلى |
| ٠١ | فتح باب تسجيل أسماء المواطنين المتقدمين لقرعة الحج السياحي. | ٢٠ نوفمبر ٢٠٢٤ الموافق ١٨ جمادى الأول ١٤٤٦هـ | ٢٠ ديسمبر ٢٠٢٤ الموافق ١٩ جمادى الآخر ١٤٤٦هـ |
| ٠٢ | إجراء القرعة العلنية لكافة المستويات والإعلان عن النتيجة. | ٢٣ ديسمبر ٢٠٢٤م الموافق ٢٢ جمادى الآخر ١٤٤٦هـ | |
| ٠٣ | تسجيل الكيانات (التضامانات) بين الشركات لكافة المستويات معاً. | ٢٤ ديسمبر ٢٠٢٤ الموافق ٢٥ جمادى الآخر ١٤٤٦هـ | |
| ٠٤ | ربط حزم الخدمات وإجراء معاينة سكن الحجاج وتوثيق عقود السكن بالأراضي السعودية مع الالتزام بالإجراءات المنصوص عليها بالمسار الإلكتروني. | ٢٠٢٥/١/١م الموافق ١ رجب ١٤٤٦هـ | ٢٠٢٥/٢/١٤م الموافق ١٥ شعبان ١٤٤٦هـ |

ثالثاً: الإجراءات والشروط الخاصة بالتنفيذ:

١. الحد الأقصى لتسجيل الجوازات على الموقع الإلكتروني لجميع المستويات :

| المستوى | سنوات الخبرة الفعلية في تنفيذ الحج | الحج السياحي ^٥ نجوم | الحج الإقتصادي / البري |
|---------|------------------------------------|--------------------------------|------------------------|
| أ | أكثر من ٩ سنوات | ٦٠ | ٨٠ |
| ب | من ٧ سنوات حتى ٩ سنوات | ٤٠ | ٦٠ |
| ج | لأول مرة وحتى ٦ سنوات | ٢٠ | ٤٠ |

٢. أسعار ومستويات ومواصفات البرامج ومبلغ جدية الحج:

أ. أسعار برامج الحج لكل مستوى على النحو الآتي:

| المستوى | البرنامج | مواصفات البرنامج | اسعار البرامج |
|---------------------|------------|---|---------------|
| سياحي خمس نجوم | خمس نجوم أ | من ساحة الحرم وحتى ٢٥٠ متر | ٥٨٠٠٠٠ |
| | خمس نجوم ب | ٢٥٠ متر من ساحة الحرم وحتى ١٢٥٠ متر | ٥٢٠٠٠٠ |
| سياحي إقتصادي طيران | إقتصادي أ | موسم كامل مكة بفنادق وحتى ١٢٥٠ متر | ٢٩٥٠٠٠ |
| | إقتصادي ب | موسم كامل مكة بفنادق بعد ١٢٥٠متر وحتى ٢٠٠٠ متر | ٢٧٥٠٠٠ |
| | إقتصادي ج | تسكين الحجاج بالمناطق المعتاد تسكين الحجاج بها مثل (العزيبية، النزهة، الزاهر) | ٢٥٠٠٠٠ |
| سياحي بري | بري أ | موسم كامل مكة بفنادق وحتى ١٢٥٠ متر | ٢٦٠٠٠٠ |
| | بري ب | موسم كامل مكة بفنادق بعد ١٢٥٠متر وحتى ٢٠٠٠ متر | ٢٤٥٠٠٠ |
| | بري ج | تسكين الحجاج بالمناطق المعتاد تسكين الحجاج بها مثل (العزيبية، النزهة، الزاهر) | ٢٢٥٠٠٠ |

— الأسعار المبينة عالية تمثل الحد الأقصى لأسعار البرامج، وتلتزم الشركات بتنفيذ البرامج بالأسعار ومواصفات والخدمات التي تعلن عنها دون تغيير.

— جميع الأسعار الواردة بالجدول السابق لا تشمل تذاكر الانتقال (الطيران) أو الباخرة لبرامج البري .

- يُمكن للشركات إضافة التحسين لبرامج (إقتصادي ج ، بري ج) بفنادق خمس نجوم حتى ٢٥٠م من الحرم نظير تحصيل مبلغ ١٧٠٠٠٠ جنية من كل حاج.
- يُمكن للشركات إضافة التحسين لبرامج (إقتصادي ج ، بري ج) بفنادق خمس نجوم أو أربع نجوم بعد ٢٥٠م وحتى ٧٥٠م من الحرم نظير تحصيل مبلغ ١٤٠٠٠٠ جنية من كل حاج.
- يتم طرح باقات مميزة للحج السياحي للشركات الراغبة في تنفيذ هذه الباقات وفقاً للعلاقة التعاقدية بين الشركة والمواطن.
- تكون فترات التحسين على النحو التالي :

| الفترة | من | إلى |
|-----------|--------------|--------------|
| موسم أول | ٢٥ ذو القعدة | ٢٩ ذو القعدة |
| | ١ ذو الحجة | ٤ ذو الحجة |
| موسم ثاني | ١٤ ذو الحجة | ١٧ ذو الحجة |
| | ١٧ ذو الحجة | ٢١ ذو الحجة |
| موسم ثالث | ٢١ ذو الحجة | ٢٥ ذو الحجة |

ملحوظة: الأسعار المشار إليها تخضع لأية زيادة قد تطرأ من جانب السلطات السعودية في هذا الشأن، على ألا تتم زيادة الأسعار المعلنة بهذه الضوابط إلا بعد الرجوع إلى اللجنة العليا للعمرة والحج لدراسة أسباب الزيادة والنظر في اعتمادها من عدمه، وفي جميع الأحوال لا تسري أية زيادة سعرية إلا بعد موافقة اللجنة مع إحاطة السيد الوزير بما يطرأ من تعديل في الأسعار.

ب: مواصفات البرامج الخدمية:

مستوى سياحي خمس نجوم:

| المواصفات | البيان |
|--|-------------------------|
| فنادق خمس نجوم نصف إقامة (بوفيه مفتوح) بحد أقصى ٤ أفراد بالغرف، وبالمنطقة المركزية بالمدينة . | السكن بمكة والمدينة |
| هناجر فاخرة ، إقامة كاملة ، وجبة جافة فطار+ وجبتين ساخنيتين للغذاء والعشاء ، جييسون بورد - خيام ألماني . | المشاعر (منى و عرفات) |
| أتوبيسات خاصة موديل حديث . | انتقالات المشاعر |
| أتوبيسات خاصة موديل حديث أو طيران أو القطار. | الانتقالات الداخلية |

مستوى (سياحي اقتصادي - سياحي برى) :

| المواصفات | البيان |
|--|------------------------------------|
| أن يكون الحد الأدنى للتسكين إيواء سياحي أو عمائر فندقية مصرح لها بالتسكين ومفعلة على المسار الإلكتروني، والتسكين بالغرف رباعي أو خماسي أو (سداسي بالأجنحة أو الغرف ذات الإتساع) شريطة معاينة لجنة المعاينات واعتمادها للسكن . | السكن بمكة المكرمة |
| فنادق إيواء سياحي أو ما يعادلها من العمائر شريطة معاينة لجنة المعاينات واعتمادها للسكن على أن يكون التسكين بالغرف بحد أقصى رباعي أو خماسي . | السكن بالمدينة المنورة |
| الإقامة بفنادق أو عمائر مصرح لها بتسكين الحجاج ومفعلة على المسار الإلكتروني وتقع بشوارع رئيسية وبمنطقة بها خدمات، والتسكين رباعي بالغرف أو خماسي أو سداسي بالأجنحة أو الغرف ذات الإتساع وحمام خاص لكل (٦) أشخاص كحد أقصى شريطة معاينة لجنة المعاينات واعتمادها للسكن، وبما لا يخالف الضوابط الاحترازية السعودية الخاصة بالتسكين. | السكن بمنطقة العزيزية وما يُماثلها |
| توفير وجبتين إحداهما ساخنة للحجاج طوال فترة الإقامة بمكة المكرمة والمدينة المنورة. | الوجبات |
| أتوبيسات خاصة موديل حديث بالنسبة للمستوى السياحي الإقتصادي . | انتقالات المشاعر |
| وفقاً للإتفاق الموقع مع شركه الطوافة بكافة تفاصيله من حيث (الخيام ، الفرش ، الكهرباء، الحمامات، دورات المياه، الوجبات الغذائية، المشروبات... الخ) . | المشاعر |

ج. مبلغ جدية الحجز:

قيمة وطريقة سداد مبلغ جدية الحجز الخاص بتسجيل الحجاج على الموقع الإلكتروني تكون على النحو الآتي:

- (٨٠,١٥٠) جنيه للمستوي خمس نجوم ، (٣٠,١٥٠) جنيه للمستوي الاقتصادي والبرى، ويكون سداد قيم مبلغ جدية الحجز المشار إليها وفقاً للآلية السابق العمل بها بالمواسم السابقة ، علماً بأن مبلغ (١٥٠) جنيه لا تُرد وهو مقابل الخدمات الإلكترونية .

رابعاً : الضوابط الخاصة بالسكن والآلية الخاصة بتسجيل المشرفين:

١. ضوابط السكن :

- تتولى لجان الوزارة المتواجدة بالأراضي السعودية القيام بإجراء المعاينات اللازمة للسكن الذي تتقدم به الشركة السياحية والذي لم يسبق معاينته بالمواسم السابقة للتأكد من مطابقته للضوابط وعدم تسكين الحجاج بالميزانين أو دور الخدمات أو الأسطح.... الخ، وتحرير نموذج الكتروني للمعاينة بذلك عقب استيفائه ميدانياً، وفيما يخص الفنادق التي تم معاينتها في المواسم السابقة يتم اعتمادها بعد إعادة مطابقتها ميدانياً وفقاً لنموذج المعاينة الصادر في حينه وتحرير نموذج الكتروني للمطابقة جديد وفقاً لذلك، وذلك لمعاينة المستجدات الخاصة بسكن الحجاج المصريين في ضوء النهضة العمرانية الشاملة بكل من مكة المكرمة والمدينة المنورة، وفي كل الأحوال يجب أن يكون السكن مُدرج على المسار الإلكتروني السعودي.

- السماح لمن يرغب من الشركات السياحية بالمراجعة على المسار الإلكتروني - دون سفر مندوب عنها إلى الأراضي السعودية للمعاينة - وتفويض الغرفة في ذلك (شريطة مطابقة أو معاينة السكن من قبل لجنة المعاينات الخاصة بالوزارة والمتواجدة بالأراضي السعودية).
- يتم مطابقة فنادق الخمس نجوم التي بها ملاحق أو ذات إمتداد من قبل لجنة المعاينات وإعتمادها للسكن.
- ضرورة توفير شاتل باص من وإلى الحرم للسكن الواقع بعد (١٢٥٠) متر، وأن يكون الفندق مُرخص إيواء سياحي على الأقل للمستوي الإقتصادي والبرى .
- أقصى مسافة مسموح بها بمكة المكرمة (٤٠٠٠) متر من الحرم المكي ، بالإضافة الى المناطق التي سبق الموافقة عليها من قبل الوزارة بالمواسم السابقة .
- أقصى مسافة مسموح التسكين بها بالمدينة المنورة (١٢٥٠) متر من الحرم النبوي الشريف ، شريطة توفير شاتل باص من وإلى الحرم للسكن الواقع بعد (١٠٠٠) متر.
- يُسمح بتسكين الحجاج بالمناطق الجديدة التي بها خدمات ولم يتم معاينتها من قبل شريطة إعتمادها من قبل لجان المعاينة بالوزارة.

٢. الآلية الخاصة بتسجيل المشرفين:

بالنسبة للمستوي السياحي ٥ نجوم:

- عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد حتى مسلسل تسعة عشر يتم ترك مسلسل رقم عشرون للمشرف الأول.
- عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد وعشرون حتى مسلسل تسعة وثلاثون يتم ترك مسلسل رقم أربعون للمشرف الثاني.
- عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد وأربعون حتى مسلسل تسعة وخمسون يتم ترك مسلسل رقم ستون للمشرف الثالث وهو الحد الأقصى المقرر للمشرفين عن هذا المستوى.

بالنسبة للمستوي الإقتصادي والبرى:

- عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد حتى مسلسل تسعة وثلاثون يتم ترك مسلسل رقم أربعون للمشرف الأول.
- عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد وأربعون حتى مسلسل تسعة وخمسون يتم ترك مسلسل رقم ستون للمشرف الثاني.
- عند تسجيل أسماء المواطنين من مسلسل واحد و ستون حتى مسلسل تسعة و سبعون يتم ترك مسلسل رقم ثمانون للمشرف الثالث وهو الحد الأقصى المقرر للمشرفين عن هذا المستوى.

ملحوظة: لا يتم تصعيد الحجاج بدلاً من المشرفين إلا بعد الإنتهاء من إعتماد التضامانات بين الشركات السياحية والإستقرار على المشرف المرافق للمجموعة، وذلك لمعالجة الحالات الناتجة عن القرعة، وفقاً لترتيب قوائم الإنتظار الناتجة عن القرعة ، وفي جميع الأحوال تلتزم الشركات السياحية بعدم تحصيل أي مبالغ إضافية من الحجاج نظير تصعيدهم، وحال مخالفة هذا الإلتزام سيتم مجازاة الشركة قانوناً شريطة الإلتزام بالحد الأدنى المقرر للمشرفين.

خامساً: الشروط الخاصة بالمشرف والدور المنوط به القيام به:

- أن يكون مُسجل بالوزارة وسبق له الإشراف علي الحج كمشرف أساسي، أو مُشرف مُساعد علي ذات الشركة، ويحمل كارنيه مُدون به بياناته وبيانات الشركة السياحية التابع لها لسهولة التحقق منه ، وأن يكون لائقاً صحياً لتحمل أعباء العمل ، ويتم التحقق من توافر الشروط المشار اليها في المشرفين عن طريق لجنة تشكل بقرار من رئيس الإدارة المركزية لشركات السياحة ، على أن يتضمن هذا القرار طريقة عمل هذه اللجنة ، وطريقة إصدار قراراتها ، والتظلم منها .
- ألا يزيد العدد الذي يقوم المشرف على خدمته على خمسين حاجاً.

رئيس الادارة المركزية لشركات السياحة

- ضرورة تواجد المشرف بصفة دائمة مع المجموعة طوال تنفيذ برنامج الحج وفي ذات سكن الحجاج وتتحمل الشركة المسؤولية الكاملة عن جميع تصرفاته خلال إشرافه على تنفيذ البرنامج.
- مساعدة الحجاج في حجز زيارة الروضة النبوية الشريفة عبر التطبيقات الإلكترونية السعودية.
- يجب على جميع المشرفين الإبلاغ الفوري عن الحالات المرضية الكائنة بالمستشفيات ومُتابعاتها وإتخاذ الإجراءات الخاصة بعودتهم الى مصر بالإتفاق مع مكتب الخدمة التابع له، وكذا الإبلاغ الفوري عن حالات الوفاة وإنهاء الإجراءات الخاصة بالدفن .
- يُسمح للشركة بالإستعانة بأحد موظفي الشركات الأخرى في مرحلة توثيق العقود ممن ينطبق عليهم الشروط الخاصة بالمشرفين.
- يلتزم مشرفي الشركات السياحية بالقيام بتسجيل الوصول لدي مكتب شؤون الحج السياحي وذلك بحد أقصى ثمانية وأربعون ساعة من الوصول بكل من مكة المكرمة والمدينة المنورة، مع تسليم خطة تسكين الحجاج النهائية (أرقام الغرف) للبعثة.

سادساً: حالات الإستبدال والإعتذار عن السفر بعد ظهور النتيجة :

- لا يجوز للمواطن الفائز بقرعه الحج التنازل عن (فرسه الحج) لأي شخص آخر.
- لا يُعتبر الإعتذار نافذاً ومقبولاً إلا بعد التأكد من إمكانية تنفيذه على المسار الإلكتروني.
- يجب علي المواطن الناجح في القرعة سداد قيمة برنامج الحج الناجح عليه إلي شركة السياحة بحد أقصى ١٥ يوماً من تاريخ إعلان القرعة، وإلا يُعتبر معتذراً عن فرصته في الحج بعد إخطاره رسمياً بذلك، وينطبق عليه قواعد الاعتذار الوارد ذكرها لاحقاً.

- قصر حالات الإستبدال بعد إعلان نتيجة القرعة على حالة الوفاة، أو صدور حكم قضائي (مُفيد للحرية) واجب النفاذ وما سيُتتبعه من وجود موانع شرعية أو قانونية للمرافقين على ذات الطلب شريطة أن يكون تاريخ حدوث هاتين الحالتين لاحقاً على إعلان نتيجة القرعة.
- حال تقدم أحد الحجاج بالإعتذار عن فرصه الحج - عقب فوزه بالقرعة - يسترد فقط ٥٠% من قيمة مبلغ جدية الحجز حال تقدمه بالإعتذار بحد أقصى شهر من تاريخ القرعة، وحال تقدم الحاج بالإعتذار بعد هذا الموعد وحتى قبل حجز السكن يفقد مبلغ جدية الحجز بالكامل، وحال التقدم بالإعتذار بعد حجز الشركة للسكن يحق للشركة تحصيل ثمن البرنامج بالكامل، على أن يُذكر ذلك صراحة بالعقد المبرم بين الشركة والحاج، ويُعتد بالمسار الإلكتروني السعودي كمرجعية للتحقق من حجز الشركة للسكن من عدمه.
- العلاقة بين الشركة السياحية والحاج تعاقدية وفقاً للعقد الموحد المعد من جانب غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة والمتاح على موقع الإدارة المركزية لشركات السياحة والموقع من قبل الحاج بنفسه.
- يُعتد بشهادة التحركات الصادرة من الإدارة العامة للجوازات والهجرة كاستند لتحديد (سابقه الحج) من عدمه، ولا يُعتد بتواجد المواطن في المملكة العربية السعودية خلال فترة الحج كسابقة حج إلا إذا ذكر ذلك صراحة في شهادة التحركات، وتعتبر سابقة الحج هي بمثابة إعتذار من المواطن عن الحج وتطبق عليه ذات الشروط المطبقة على الإعتذارات .

ملحوظة: سيتم إعادة توزيع التأشيرات المعتذر عنها — مرةً أخرى — على بقية رؤوس التضامانات، شريطة قيام رأس التضامن بتوفير حزمة خدمات من سكن وطوافة وذلك من خلال اللجنة العليا للعمرة والحج بهدف معالجة بعض الحالات الناتجة عن القرعة.

سابعاً: ضوابط إجرائية خاصة (بالبوابة المصرية الموحدة للحج) :

- تقوم الشركات السياحية بتسجيل طلبات المواطنين الراغبين في أداء فريضة الحج من خلال الموقع الإلكتروني للإدارة العامة للشؤون الإدارية على بوابة وزارة الداخلية <https://hij.moi.gov.eg> عبر شبكه المعلومات الدولية (الإنترنت)، ولا يُقبل طلب الحج المدرج من الشركة علي البوابة حال عدم إدراج بيانات الحالة الصحية للمواطنين .
- يتم الإعلان عن نتيجة القرعة في المواعيد المقررة عبر وسائل الإعلام المختلفة، وإتاحتها من خلال البوابة المصرية الموحدة للحج تحقيقاً لمبدأ الشفافية.

- عقب إجراء القرعة الإلكترونية يقوم الموقع الإلكتروني بتحديد المواطنين الناجحين بالقرعة ويتم إنشاء قائمه إنتظار وفقاً للترتيب الإلكتروني.
- يجب على جميع الشركات السياحية الإلتزام بدقة البيانات التي يتم إدخالها على الموقع الإلكتروني ، وتعتبر الشركة مسؤولة مسؤولة كاملة عن صحة البيانات وعن أي أخطاء تقع بها وفقاً لما أثبتته على ذلك الموقع.
- إدخال الجوازات يكون لكل شركة على حده بالحساب الخاص بها حتى لو متضامنة مع شركة أخرى.

ثامناً: ضوابط إجرائية خاصة بالموقع الإلكتروني للإدارة المركزية لشركات السياحة:

- يجب على الشركات السياحية المنفذة لرحلات الحج رفع العقد المحرر بين الشركة وكل حاج على حده على الموقع الإلكتروني للوزارة وفقاً لنموذج العقد الموحد المعد بمعرفة غرفة الشركات والمتاح مسبقاً على هذا الموقع متضمناً كافة تفاصيل برنامج الحج (السكن - مستوى الخدمات - نوعية التسيكين - الوجبات - الإنتقالات - وسيلة السفر - إسم شركة الطيران - مينائي السفر والعودة وتاريخهما - مدة البرنامج - مستوى الطوافة) ، ويجب أن يتضمن هذا العقد إقرار الحاج بعدم سفره للحج طوال حياته ، ويجب أن تتحقق الشركة من توقيع الحاج بنفسه علي العقد والإقرار ، وفي حالة ثبوت غير ذلك يُعتبر اعتذاراً من الحاج عن السفر مع ما يرتب على ذلك من آثار، كما يُحدد بالعقد المشار إليه الإلتزامات المالية الأخرى على الحاج.
- يتم إدخال البيانات التفصيلية للسكن ونوع التسيكين بالغرف على الموقع طبقاً لنموذج المعاينة الصادر من لجنة معاينات الحج بكل من مكة المكرمة والمدينة المنورة.
- تقوم الشركة بمراجعة موقف الاستيفاءات أولاً بأول من خلال الصفحة المخصصة لذلك على الموقع الإلكتروني للوزارة وعلى الشركات السياحية سرعة إتخاذ اللازم في حالة وجود أي استيفاء ضماناً لسرعة إنهاء الإجراءات المقررة في هذا الشأن.
- للشركة الأم وحدها (رأس التضامن) الحق في الحصول على إسم المستخدم وكلمة المرور الخاصة بالشركات المتضامنة معها على بوابة خدمات الإدارة المركزية لشركات السياحة ، وذلك بعد الانتهاء من الإجراءات الخاصة بالتضامانات.

تاسعاً: الشروط والإجراءات الخاصة بحج الفرادى والمباشر والهيئات :

- أ. حج الفرادى .
- تتولى الشركات السياحية تنفيذ تأشيرات حج الفرادى وهو (الحج الذي يحصل فيه المصري المقيم بجمهورية مصر العربية على تأشيرة حج خارج الحصة المقررة للدولة) بموجب نص القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢م الخاص بإصدار قانون تنظيم الحج وإنشاء البوابة المصرية الموحدة للحج ، وذلك من خلال البوابة المصرية الموحدة للحج .
- تلتزم الشركات السياحية المنفذة لحج الفرادى بكافة الضوابط والقواعد المنظمة للحج .
- تلتزم الشركات السياحية الراغبة في تنفيذ تأشيرات حج الفرادى بإدراج بيانات المواطنين على البوابة المصرية الموحدة للحج واستخراج باركود تعريفي لكل تأشيرته وإدراجها على المسار الإلكتروني السعودي وموقع الإدارة المركزية لشركات السياحة.
- تلتزم الشركة السياحية بالإخطار عن البرنامج المعد لذلك من خلال الموقع الإلكتروني للوزارة .
- تلتزم شركة السياحة بتحميل المستندات الخاصة بتنظيم هذا البرنامج المتضمن تفاصيل الباقة المتعاقد عليها للحاج على الموقع الإلكتروني للإدارة المركزية لشركات السياحة.
- أن يكون البرنامج المتعاقد عليه متوافقاً وضوابط السكن المعتمد من الوزارة وفقاً لكل مستوى وبما لا يتعارض مع تعليمات السلطات السعودية المقررة في هذا الشأن شريطة توفير مشرف من مشرفي الشركة المنفذة وبما يتفق والشروط المقررة بضوابط المشرفين الصادرة في هذا الشأن.

- تلتزم غرفة شركات ووكالات السفر والسياحة وكذا الشركات السياحية المنفذة لحج الفردى بإعلان المواطنين وتوعيتهم وتعريفهم بضوابط وإجراءات الحج الفردى وكيفية تطبيقه وتنفيذه .
- يُشترط في الشركات السياحية الراغبة في تنفيذ تأشيرات الحج الفردى أن تكون ضمن الشركات المنفذة للحج.
- في حالة زيادة العدد عن ١٠ حجاج يتم الإلتزام بتوفير مشرف للرحلة .
- يتم تحرير عقد بين الشركة والحاج مُدرج فيه قيمة البرنامج ، وتلتزم الشركة برفع إيصال إستلام المبالغ من الحجاج ضمن مستندات الملف وأن يُذكر فيه رقم الهاتف الخاص بالحاج وأن يكون مفعّل .
- أن يكون هناك سكن مؤكد وأن يكون مُفعّل على المسار ويتم إدراجه بالعقد بين الشركة والحاج .
- تقديم ما يفيد وجود أماكن للعدد المقدم من الشركة بمطوف معلوم لكل من مشعري عرفات ومنى على أن يُدرج ذلك في العقد، ويُحظر تسكين حجاج الفردى بمواقع حجاج السياحة بالمشاعر المقدسة.
- تسرى المعاملات المالية من الرسوم والمساهمات المقررة في الحج النظامي على حج الفردى .
- لا يعتد بأي طلبات مقدمة من الشركات السياحية لتنفيذ الحج الفردى بعد يوم ٩ ذو الحجة.

الإجراءات المطلوبة لتنفيذ الشركة للحج الفردى :

- طلب الشركة الراغبة في تنفيذ تأشيرات الحج الفردى.
- تقديم الشركة صور التأشيرات الخاصة بالعدد المطلوب تنفيذه، ومرفق معها صور جوازات السفر.
- نموذج للبرنامج الخاص بالرحلة المطلوب تنفيذها للحج الفردى شريطة أن يتم تحسين مستوى الطوافة لمستوى ٥ نجوم.
- نموذج عقد الحاج مع الشركة مذكور به جميع بيانات الحج من سعر و سكن وطوافة وانتقالات.
- تعهد مجمع من الشركة يُفيد (صحة التأشيرات المباشرة ، تقديم عقود إسكان وخدمات وانتقالات واستخدام الخيام المخصصة لهذه الأعداد، تعهد الشركة بفصل حجاج السياحة عن حجاج المباشر في السكن بمكة المكرمة والمدينة المنورة وفي المناسك بعرفات ومنى) .

ب. حج الهيئات :

- تلتزم الشركات السياحية المنفذة لحج الهيئات بكافة ضوابط الحج السياحي ووفقاً للبرامج المقررة بالبند ثالثاً من هذه الضوابط علي أن تكون خدمات الطوافة لذات المستوى ولا يجوز التعاقد علي خلاف ذلك.
- مراجعة برامج حج الهيئات أسوة بالبرامج المنفذة من الشركات السياحية لحجاج السياحة على موقع خدمات الإدارة المركزية لشركات السياحة بنفس ذات الشروط والمواصفات والأسعار، ووفقاً لما تقرره الإدارة المختصة في مرحلة المراجعة، مع قيام الشركة بتقديم تعهد بفصل حجاج السياحة عن حجاج الهيئات في السكن بمكة المكرمة والمدينة المنورة وفي المناسك بعرفات ومنى شريطة توفير مشرف من مشرفي الشركة المنفذة أو خصماً من حصة الهيئة المنفذ لها وبما يتفق والشروط المقررة بضوابط المشرفين الصادرة في هذا الشأن.
- تلتزم شركة السياحة بتوريد المبالغ المقررة عن رسوم الحج المُسددة عبر المسار الإلكتروني للحج عن الهيئة المتعاقدة معها، علي ان يكون ذلك شرطاً أساسياً لتنفيذ الحصة المخصصة له من حج الهيئات، مع الإلتزام بالمواعيد التي سيتم الإعلان عنها لاحقاً دون النظر للمواعيد المتفق عليها في التعاقد بين الشركة والهيئة.
- أن يكون البرنامج المتعاقد عليه متوافقاً وضوابط السكن المعتمد من الوزارة وفقاً لكل مستوى.
- تلتزم الشركة السياحية بإيفاد مشرف مرافق للمجموعة وفقاً للضوابط المقررة بشأن عدد المشرفين المخصص لعدد الحجاج الوارد بهذه الضوابط، ولا يتم الاعتماد على ممثل الجهة/الوزارة/الهيئة كمشرف للمجموعة، شريطة توفير مشرف من مشرفي الشركة المنفذة خصماً من حصة الهيئة المنفذ لها وبما يتفق والشروط المقررة بضوابط المشرفين الصادرة في هذا الشأن.

رئيس الادارة المركزية لشركات السياحة

— يُحظر علي الشركات السياحية المنظمة لحج الهيئات أن تكون منظم تابع علي المسار الالكتروني، ويجب ان يتم فصل حجج الهيئات بالمشاعر المقدسة بمركز خدمة ميدانية خاص غير مراكز الخدمة الميدانية المخصصة لشركات السياحة.

الإجراءات المطلوبة لتنفيذ حجج الهيئات :

- طلب الشركة موقع من الممثل القانوني للشركة ومختوم بختم الشركة .
- عقد الإتفاق مع الهيئة مختوم بختم الشركة وختم الهيئة .
- صورة تخصيص التأشيرات من مجلس الوزراء للهيئة .
- كشف بأسماء الحجاج التابعين للهيئة مختوم بختم الهيئة .
- تعهدات من الشركة بشأن (الطوافة، رفع العقود، فصل الحجاج عن حج السياحة) .
- تعهد بفصل الحجاج النظاميين عن حجج الهيئة في السكن والطوافة .

عاشراً: الشروط والإجراءات الخاصة بالحج البري :

- أن يكون قدوم ومغادرة الحجاج براً عبر منفذ حالة عمار، ووفقاً لأي تعليمات أخرى صادرة عن الجانب السعودي بشأن المنافذ البرية .
- أن تكون الأتوبيسات الناقلة للحجاج المصريين براً ذات مواصفات حديثة وألا يقل الموديل عن عام (٢٠١٨)، علي ألا تقل حمولة المركبة عن ٤٠ (أربعون) راكب.
- أن يتم نقل حجاج البر داخل المشاعر المقدسة بحافلاتهم الخاصة التي يقدمون عليها من مصر.
- تلتزم الشركات السياحية بكافة الشروط والضوابط الفنية الصادرة من الإدارة العامة للنقل السياحي بالوزارة .
- هذا وتهيب وزارة السياحة والآثار بكافة الشركات السياحية المنظمة لبرامج الحج بضرورة الإلتزام بكافة بنود القواعد والإجراءات السابق ذكرها حتى لا تقع الشركة تحت طائلة القوانين رقمي ٣٨ لسنة ١٩٧٧ قانون تنظيم الشركات السياحية والقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٢٢ بشأن إنشاء البوابة الموحدة للحج ، وسوف يتم إتخاذ كافة الإجراءات القانونية المشددة والمغلظة تجاه الشركات السياحية المخالفة حال قيامها بمخالفة الضوابط والقواعد المنصوص عليها بالبنود أعلاه .
- تفوض اللجنة العليا للحج والعمرة واللجنة الفنية المعاونة لها باستصدار أي ضوابط أو قرارات تنظيمية وفنية ومن بينها تحديد مواصفات السكن وضوابط المشرفين وكذا إتخاذ اللازم لمواجهة ما قد يطرأ من مستجدات بدءاً من التحضيرات الخاصة ببدء الموسم وحتى نهايته وذلك درءاً لأية سلبيات قد تحدث أثناء العمل حفاظاً علي الصحة العامة وحقوق ومصالح الحجاج وصون كرامتهم.

والله ولي التوفيق ، ، ،